

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - نذب السيد / عبدالكريم محمد حجاج الصيدلي بوزارة الصحة العمومية للعمل بزيادة المدينة المنورة بالملكة العربية السعودية مع صرف جميع مرتباته و بدل السفر المقرر من تاريخ نذبه طبقاً لأحكام القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به رئاسة الجمهورية في غرة ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧٢ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة .

والتوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تمت خدمة السيد / محمد السيد حلاوة المهندس الزراعي من الدرجة الثالثة الفنية العالية بوزارة الزراعة لمدة سنة اعتباراً من التاريخ التالي لبلوغه السن القانونية في ٢٨ أبريل سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به رئاسة الجمهورية في غرة ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعار السيد المهندس حسين أبو زيد المدير العام بوزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي للعمل بالمؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضي وذلك لمدة سنتين اعتباراً من أول مايو سنة ١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به رئاسة الجمهورية في غرة ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد تعيين الأستاذ نصيف سعيد الأستاذ بكلية الهندسة بجامعة القاهرة سابقاً لمدة سنة واحدة اعتباراً من ٢١/٧/١٩٦٢ بمكافأة توازي الفرق بين المرتب والمعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به رئاسة الجمهورية في غرة ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر